قال الليث [illegible] معنى ليس في الكلام وعلل الاخفش وهو مرع مختصر
فلت قد زاد غيره ملتقى ذكره وقال فلت وعلى تقدير ثبوت هذا الوزن فيستثنيه بدرج
ليس بجيد اذا الوزن لا يثبت بالعرض وقد اشار بعضهم الى الاعتذار الا بجيبه على ثلاثة
اقسام قسم غيرته العرب والحقته بكلامها فجمع ابنية على اعتبار الاصلي والزائد وجمع
ابنية الاسماء العربية الوضع كجعفر وقسم غيرته في الحقه بكلامها فلا يعتبر فيه
ما يعتبر به الى فعله نحو اجرو وقسم تركوه غير مغير فيما الحقوه بابنية كلامهم في تعدد
منها نحو خراسان لا يثبت به فعالان انتهى **قول الالية فعلل والسرحة**
مخروب وليس فيه مرع خصب اي تبلا تبلا الى الوزن مذهب الاخفش والكوفيين
ومذهب البصريين سوى الاخفش انه ليس بتبلا اصلي بل هو مرع على فعلل بالفتح وفتح
تخفيفا وقد نص على ذلك في الشافية واما ابن مالك فاضطرب كلامه فصنا واقوى الاخفش
وقال في كافيته وقليل فعلل وقال في شرحه وقل فعلل كجعفر وهذا المثال
صحيح مرجحة النقل رواه الاخفش واهل الكوفة الحقه في ثبوته في فعلل فلو فتح
الاول والثاني فيه مسموع فخلاف فعلل بضم اللام فلو اختلفا لم يسمع فيه فتح كجرنفر وعرطنفل وقال
في التسهيل وتفريع فعلل اظهر من اصالته وقال الجاربردي والبرماوي الحق مذهب الاخفش
لما ذكر ناس استدعاء العلمية وقد ثبت قولهم ملا عنه كمنه دلي به ومثله سودد
والدال على الالحاق وهم حمة البلاء فوجب ثبوت فعلل ليكون ملحقا به انتهى وقال شارح
اخر يدل على صحة قول الاخفش انقلاب العين واللام معه وهما من التغلب والدعة **قول**
الشارح حملا على ابل جنادل هو مذهب البصريين واختار ابن مالك تبعا للفراء
والفارسي انه فرع على فعليل واصله جنديل لان جندلا مفرد فتبعه يدل على العموم اذ ليس
قول الالية **وما غايه للزيد او النقص انتما** قال ابن قاسم كان ينبغي ان يقول او
النقص لا مثل الحسن فخلاف للاوزان المذكورة ولم يتم الى الزيادة بل الى النقص ولكنه تلمح
في التسهيل وما خرج عن هذه المثال فمنشأه او مزيد فيه او محذوف فائدته ادراك شبه الحرف او تركيبا
او مجموعا كان مصدرا على زنة بفعال والمصدر من غير الثلاثي على زنة مفعول وغير ذلك
مفصلا في كلام ابن التصريح وليس في جعلا الى معرفة احوال الابنية بل
الى معرفة

الى معرفة نفس الابنية فتبعث ازنة احوال ابنية العلم ليس
اكثر ابواب التصريح على الحد كما ترى وبينه في شرحه ان تكابه هذا الخط قوله بعض الكلم
الاد غلم وبعض اصلع النقل النشاء تغير لانه يعلم من كون المعجز راجعا الى الاحوال
كون البعض الاخر راجعا الى الابنية اذ لو كان راجعا النحا او راجعا الى شيء
غير الاحوال والابنية وهو ايضا فلا نسلم لا نسلم اصطلاح الصرف فيما هو راجع الى معرفة
نفس الابنية وما هو راجع الى معرفة احوالها وايضا دخول البعض وطلقا يستلزم
خروج البعض وطلقا سؤال كان راجعا الى احد الامرين الى الشيء غير جهل وكل تقدير
يكون الحد مختلا لا يقال يجوز ان يكون معرفة نفس الابنية مندرجة تحت معرفة احوالها
كما جعله بعض الشارحين حولها مختلا لانا نقول اذا كان معرفة نفس الابنية لا تستتبع
معرفة احوالها فمن طريق الاولى الا تستتبع معرفة احوالها معرفة نفسها لان
الابنية ذوات والاحوال اعراض ومن عدم جواز كون الذوات مستتبعة للاعراض يلزم
عدم جواز كون الاعراض مستتبعة للذوات والعجب ان الحد الذي
زيفه غير من حده لانه اتبع الاعراض الذوات وهو جعلها العكس ولو قلت يلزم تصور
صفة الشيء بتصوره لا محالة قلت لا يتم لا يلزم العلم ذات الشيء وحقيقته مثالة الو
قف على مساجد لا يستلزم معرفة كونه جعلا وكونه جمع تكسير وكونه على زنة فعال
وغير ذلك وانما يستلزم تصور لفظه والتصريف معرفة احوال الابنية ومعرفة الابنية
لا تصور حاصل فالفهم بعض الشارحين على مذهب المصريين يعني ان يقول من بعض
احكام الوقف ايضا لان بعضها راجع الى ابنية العلم ايضا وهو الوقف بتضعيف
الاخر فهو جمع وصوم لان التضعيف والاشمام كونهما عارضين البناء بعد كماله
سواء وليس لزيادة الوزن ونقصانه مدخل في نفس البناء اذ لو ثبت للزيادة مدخل
لتعين المنقوصان مدخل ولا قائل بهذا انتهى قال الجاربردي اقول على هذا الحد
ان زيادة قوله احوال وان لا ذكر لا تنفي حكمه محل ووجه اخر لانه خرج
به معرفة ابنية الكلم لانه لا يلزم من استلزام المعرفة الى الضاد استلزامها الى الضاد بل
بل ينبغي ان يكون معلوما قبل ذلك كما حقوه بوصفه بيلزم ان لا يكون ابنية العلم

Copyright © King Saud University